


دولة فلسطين
هيئة تسوية الأراضي والمياه
مكتب رئيس الهيئة

State of Palestine
Land & Water Settlement Commission

Office of the Commission Chairman



NO: الرقم:
Date: التاريخ:

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (6) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952.
والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،
أقر:

1- يعلن للعموم انه وبتاريخ 2018/4/8 ستبدأ اعمال تسوية للمساحة المبين مسار حدودها واحداثياتها بالمخطط المرفق والتي تمثل جزءا من أراضي مدينة البيرة التابعة لمحافظة رام الله والبيرة والمنشور امر تسويتها في الجريدة الرسمية (مجلة الوقائع الفلسطينية) في العدد 140 الصفحة 126.

2- على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك او التصرف او المنفعة في هذه الاحواض تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف هيئة تسوية الأراضي والمياه في موقع التسوية.

3- ان اعمال تسوية الأراضي تتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه.

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه



أمر تسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار المساحة الميبن مسار حدودها وإحداثياتها بالمخطط المرفق، والتي تمثل جزءاً من أراضي مدينة البيرة التابعة لمحافظة رام الله والبيرة منطقة تسوية، وسيعلم عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب اعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المناطق تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

